

الحديث النبوي شاهدا بلاغيا
 في كتاب شرح عقود الجمان في المعاني والبيان للسيوطي (ت 911هـ)
 The Prophet's hadith a rhetorical witness
 In the book « sharh euqud aljuman fi almaeani walbayan lilsuyutii (t 911 hi)

عادل جدّاي¹

طالب دكتوراه جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

Adeldj12@gmail.com

أ.د. أمال لواتي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

Amel.louati@yahoo.fr

تاريخ الوصول 2022/12/24 القبول 2023/05/07 النشر على الخط 2023/06/05
 Received 24/12/2022 Accepted 07/05/2023 Published online 05/06/2023

ملخص:

هذه الدراسة من المساهمات الجادة في بعث قضية الاستشهاد في الدرس البلاغي؛ وذلك من خلال كتاب شرح عقود الجمان في المعاني والبيان للسيوطي، وما يميّز هذه المدونة عن غيرها أنّها من أكثر المدونات استدلالاً بالأحاديث النبوية؛ وهذا ما يؤكده التتبع والاستقراء إذ فاق الاستشهاد حوالي مئة حديث.

كما تسعى الدراسة إلى كشف هذا الحضور في فنون البلاغة الثلاثة البيان والمعاني والبديع، ومدى إمكانية الاستفادة منها لاسيما في ظل التصريح ببعض الاختراعات في هذا الفنّ من قبل السيوطي، وما يزيد الأمر تشوّفاً وتطلّعاً أنّه يؤكّد على بلوغه مرتبة الاجتهاد، وهذا من باب التحدث بنعمة الله، وقد يكون هذا الأمر ليس بمُستغرب إذا تعلّق الأمر بالبلاغة والاستشهاد بكلام أفصح البلغاء.

الكلمات المفتاحية: الاستشهاد، الحديث النبوي، البلاغة، عقود الجمان، الاختراعات.

Abstract:

This study is one of the serious contributions to resurrecting the issue of martyrdom in the rhetorical lesson. This is through the book Explanation of the Contracts of Juman in the Meanings and the Statement of Al-Suyuti, and what distinguishes this blog from others is that it is one of the most inferred blogs with the hadiths of the Prophet; This is confirmed by tracking and extrapolation, as the martyrdom exceeded about a hundred hadiths.

The study also seeks to reveal this presence in the three arts of rhetoric, the statement, the meanings, and the wonderful, and the extent to which it is possible to benefit from them, especially in light of the declaration of some inventions in this art by Al-Suyuti, and what increases the matter with longing and aspiration is that it confirms that it has reached the rank of diligence, and this is out of speaking by the grace of God And this matter may not be surprising if it is related to rhetoric and citing the words of the most eloquent rhetorician.

Keywords: martyrdom, prophetic hadith, rhetoric, jamman contracts, inventions.

البريد الإلكتروني: Adeldj12@gmail.com

¹ المؤلف المراسل: عادل جدّاي

1. مقدمة:

لا يزال الدارسون يتناولون مصادر التوثيق اللغوي على أنها القرآن الكريم وقراءاته والحديث النبوي وكلام العرب شعر ونثر إلى عصر الاحتجاج، إلا أنّ هذا التنظير عند الممارسة العملية نجد فيه نوعاً من التحفظ عند أحد مصادره، ألا هو الحديث النبوي، فنجد كثيراً من المدونات التي تُعنى بهذا الأمر تفتقر لهذا المصدر أو تذكر منه النزر اليسير، وربما لا تجد له أثراً، وفي ظل تحفظاتهم ومبرراتهم، قامت هذه الدراسة لتبعت هذه القضية من مرقدها وتُظهر الاستشهاد بالحديث النبوي على أنه مصدر من مصادر التوثيق اللغوي، لا يمكن البتة إغفاله تحت أي سبب كان.

وفي ضوء ما تقدم قامت هذه الدراسة بالتبعية والاستقراء لأحد المدونات القديمة وهو كتاب شرح عقود الجمان في المعاني والبيان للسيوطي، والذي التي اعتنى بهذا الشأن استشهاداً واعتزازاً وتيمناً وتبركاً بالحديث النبوي، حيث رصد البحث حوالي مئة حديث في مختلف فنون البلاغة الثلاث.

وبمجموع ما تقدم يمكن القول أنّ هذه الدراسة تسعى إلى كشف هذا الحضور في فنون البلاغة الثلاثة البيان والمعاني والبديع وما المختلف فيها عن غيرها من المدونات؟ وما مدى إمكانية الاستفادة منها؛ لاسيما في ظل التصريح ببعض الاختراعات في هذا الفن من قبل السيوطي، وما يزيد الأمر تشوقاً وتطلّعاً أنّه يؤكد على بلوغه مرتبة الاجتهاد، وهذا من باب التحدث بنعمة الله كما أشار إلى ذلك، وقد يكون هذا الأمر ليس بمستغرب إذا تعلق الأمر بالبلاغة والاستشهاد بكلام أفصح البلغاء.

المبحث الأول: ترجمة الإمام السيوطي

سيُعمد في ترجمة الإمام السيوطي في أغلبها على ترجمة السيوطي نفسه من كتابه حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة والتحدث بنعمة الله، وهذا عملاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْبُئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾¹⁴ [فاطر: 14]، ومن جهة أخرى فإنّ هذا الأمر ليس بمستغرب؛ إذ إنّ هذا دأب العلماء من قبل فنجد الإمام السيوطي يعلّل لترجمته، فيقول: "وإنّما ذكرت ترجمتي في هذا الكتاب اقتداء بالمحدثين قبلي، فقلّ أنّ ألف أحد منهم تاريخاً إلا وذكر ترجمته فيه، ومن وقع له ذلك الإمام عبد الغافر الفارسي في تاريخ نيسابور وياقوت الحموي في معجم الأدباء، ولسان الدّين بن الخطيب في تاريخ غرناطة، والحافظ تقي الدّين الفارسي في تاريخ مكة، والحافظ أبو الفضل بن حجر في قضاة مصر، وأبو شامة في الروضتين وهو أروعهم وأزهدهم"¹، ولم يكتف بهذا التعليل فقط، بل عمد إلى أن هذا الصنيع من قبيل التحدث بنعمة الله تعالى ويشهد لذلك قوله: "ما زالت العلماء قديماً وحديثاً يكتبون لأنفسهم تراجم؛ ولهم في ذلك مقاصد حميدة منها التحدث بنعمة الله شكراً، ومنها التعريف بأحوالهم ليقتدى بهم فيها ويستفيد من لا يعرفها، ويُعمد عليها من أراد ذكرهم في تاريخ الطبقات... وقد اقتديت بهم في ذلك فوضعت هذا الكتاب تحدثاً بنعمة الله وشكراً، لا رياء ولا سمعة ولا فخراً، والله المستعان وعليه التكلان"².

¹ - السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ت: محمد أبو الفضل، دار إحياء الكتب العربية، ط1، ج1، 1387هـ، ص336.

² - السيوطي، التحدث بنعمة الله، ت: إليزابيث ماري سارتين، المطبعة العربية الحديثة، ط1، 1973م ص ص3-4.

وتعزيزنا لما سبق فقد ذكر الله تعالى عن نبيه يوسف -عليه السلام- تركيته لنفسه: ﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي

حَفِيفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ [يوسف: 55].

وقد أعجبني ما أشار إليه كل من محققي كتاب شرح عقود الجمان في المعاني والبيان في ترجمة الإمام السيوطي بقولهما: "ربما نجد أنه من غير المجدي أن نقوم بالبحث في المصادر على ترجمة لجلال الدين السيوطي، إذ لا يمكن مقارنة مثل هذا العمل مهما بلغ من البحث والتمحيص بما فعله السيوطي نفسه عندما ترجم لنفسه وتحديث عنها بإسهاب عن حياته في مراحلها المختلفة..."¹.

المطلب الأول: اسمه ومولده

اسمه: هو عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام الدين الهمام الخضيرى الأسيوطي².
وأما نسبة الخضيرى فيقول: "فلا أعلم ما تكون إليه هذه النسبة إلا بالخضيرية، محلة ببغداد"³.

وأما نسبة الأسيوطي فقد ذكرها عن والده، فيقول: "كان الوالد يكتب في نسبه السيوطي، وغيره يكتب الأسيوطي، ويُنكر كتابة الوالد، ولا إنكار؛ بل كلا الأمرين صحيح، والذي تحرر لي بعد مراجعة كاب اللغة ومعاجم البلدان ومعاجم الحقاظ والأدباء وغيرهم، أنّ سيوط خمس لغات: أسيوط بضم المهمزة وفتحها وسيوط بثلاث السين"⁴.

وأسيوط مدينة في نواحي مصر، كما ذكرها ياقوت الحموي بقوله: "أسيوط: مدينة في غربي النيل من نواحي صعيد مصر وهي مدينة جلييلة كبيرة"⁵.

وأما كنيته، فيكنى بأبي الفضل، وقد ورد أنه "عرض محافظه على العز الكناني الحنبلي، فقال له: ما كنيته؟ فقال: لا كنية لي، فقال: (أبو الفضل) وكتبه بخطه"⁶.

مولده: ولد بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة 849هـ.

المطلب الثاني: نشأته ودراسته

نشأ الإمام السيوطي يتيماً، فحفظ القرآن الكريم وله ثماني سنين، ثم حفظ العمدة، ومنهجا الفقه والأصول وألفية ابن مالك ثم كانت بداية الاشتغال بالعلم حقيقة من مستهل 864هـ، فأخذ الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ، وعلم الفرائض عن العلامة شهاب الدين، وأجيز بالتدريس للعربية في مستهل 866هـ.

¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، ت: إبراهيم محمد الحمداني، أمين لقمان الحبار، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 1، 2011، ص 06.

² - السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المصدر السابق، ج 1، ص 336

³ - المصدر نفسه، ص 336.

⁴ - السيوطي، التحدث بنعمة الله، مصدر سابق، ص 12.

⁵ - ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، د.ط، 1977، ج 1، ص 193.

⁶ - ابن عماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ت: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، بيروت ج 10 ص 75.

كما لازم شيخ الإسلام علم الدين البلقيني، وأخذ عنه الفقه إلى أن مات، ثم لازم ولده فقرأ عليه وأجازه بالتدريس والإفتاء سنة 876هـ، ولما توفي لازم شيخ الإسلام شرف الدين المناوي أربع سنين، فقرأ عليه الفقه والتفسير، ثم لازم الإمام العلامة تقي الدين الشبلي الحنفي، وشهد له غير مرة بالتقدم في العلوم بلسانه وبنانه، كما أخذ العلم عن العلامة أستاذ الوجود - كما يسميه الإمام السيوطي - محي الدين الكافيحي أربعة عشرة سنة فأخذ عنه التفسير والأصول والعربية والمعاني وغير ذلك، وأجازه إجازة عظيمة¹.

كما تصدى للإفتاء سنة 671هـ، يقول السيوطي عن نفسه: "وتصدت للإفتاء من سنة إحدى وسبعين"²، أي أن عمره 22 سنة وهذا يعني رسوخه وتضلعه في العلم، وليس هذا فحسب، بل جلس لتدريس الحديث بعد ذلك بست سنين، فيقول: "وفي رجب سنة سبع وسبعين وثمان مئة وُلِّيت تدريس الحديث بالشيخونية"³.

المطلب الرابع: مؤلفاته وسبب كثرتها

ذكر الإمام السيوطي - رحمه الله تعالى - مؤلفاته في كتابيه التحدث بنعمة الله وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، وقد عدد كتبه في كتابه التحدث بنعمة الله حسب سبع تقسيمات من حيث التفرّد وما يناظره وما تمّ من الكتب الصغيرة، والفتاوى وما لا يُعتدّ به على طريقة البطالين الذين ليس لهم اعتناء بالرواية، وفي زمن السماع والطلب، وما شرع فيه وفتّر عنه. وقد آثرت ما ذكره في كتابه حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لما فيه من ميزة سرد الكتب حسب كل فنّ وتعلقاته ومن أراد التوسع فليرجع إلى كتاب السيوطي الموسوم فهرست مؤلفاتي.

ومن جهة أخرى قد يجد الباحث تضاربا وتناقضا في تعداد مؤلفات الإمام السيوطي، وقد يرجع ذلك لأسباب عديدة منها:

➤ تسمية الكتاب الواحد بأكثر من اسم.

➤ قد تُصحف أو تُحرف أسماء الكتب.

➤ نسبة بعض الكتب للإمام السيوطي قصد ترويجها أو الانتقاص والخطّ من قدره وعلمه.

فأمّا عن تعدد تسمية الكتاب الواحد بأكثر من اسم، فهذا أمر ليس بمستغرب، فنجد الإمام السيوطي نفسه يسمي بعض كتبه بأكثر من اسم، ويشهد لذلك قوله: "أسرار التنزيل يسمى قطف الأزهار في كشف الأسرار... نظم التذكرة، ويسمى الفلك المشحون"⁴.

¹ - السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، مصدر سابق، ج1، ص336-338.

² - السيوطي، التحدث بنعمة الله، مصدر سابق، ص89.

³ - المصدر نفسه، ص90.

⁴ - السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، مصدر سابق، ج1، ص339.

وأما عن تصنيف الكتب فقد أعجبنى ما ذكره سمير الدروبي، حيث قال: "يجد الباحث كثيراً من أسماء كتبه مصحفاً أو محرّفاً ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره بروكلمان: "الفتح الظريف...". والصواب "المنقح الظريف...". و"المقامة الوردية، وهي حول موت الأطفال" والصواب: المقامة اللازوردية...".¹

وفيما يتعلّق بتحقيق النسبة، "فقد نُسب للسيوطي ما ليس له، ونُحِلَ كتباً كثيرة وبخاصة في موضوع الكتب الجامعة لعدّة فنون وكتب الأدب والنوادر سيما ما يتعلق منها بالباه"².

وبهذا يتأكد زور ما نُسب إليه من بعض الكتب، ويتضح وجه التّقل من كتاب السيوطي نفسه وإليك سرد الكتب³.

وتجدر الإشارة إلى أنّه سيُكتفى بذكر بعض كتب السيوطي في فنّ العربية وتعلّقاتها، لأنّ المقام لا يتسع لبسطها كلها، ومن أراد الوقوف عليها فليرجع إلى كتابه حسن المحاضرة وغيرها من كتب التراجم.

فنّ العربية وتعلّقاته:

شرح ألفية ابن مالك، يسمى البهجة المضية في شرح الألفية، الفريدة في النحو والتصريف والخط، النكت على الألفية والكافية والشافعية والشذور والنزهة، الفتح القريب على مُغنى اللبيب، شرح شواهد المغني، جمع الجوامع، شرحه يسمى همع الجوامع، شرح الملحة، مختصر الملحة، مختصر الألفية ودقائقها...

المطلب الخامس: أسباب كثرة مؤلّفات الإمام السيوطي

لعلّ أهمّ عامل في كثرة مصنّفات الإمام السيوطي هو موسوعيته في شتى العلوم، فإذا عُلم هذا بطل الاستغراب، ولا أدلّ على ذلك من قوله عن نفسه: "قد رُزقت-ولله الحمد-التّبحر في سبعة علوم: التفسير والحديث والفقه والنحو والمعاني والبيان والبديع"⁴، ولا يقف عند هذا الحدّ فقط بل يزيد عن ذلك فيقول: "أنّ الذي وصلت إليه من هذه العلوم سوى الفقه، لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي فضلا عن هو دونهم"⁵، ومن كانت هاته حاله لم تُستغرب أعماله ومؤلّفات.

وفاته: عقد ابن العماد الحنبلي فصلا فيمن توفوا لسنة إحدى عشر وتسعمئة، وذكر من بينهم السيوطي رحمه الله فقال: "وتوفي في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى في منزله بروضة المقياس بعد أن تمرض سبعة أيام؛ يورم شديد في ذراعه الأيسر عن إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يوما، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة"⁶.

المطلب السادس: الحديث النبوي شاهدا بلاغيا في عقود الجمان

إنّ المستقرئ لهذه المدونة العظيمة يجدها حافلة بالشواهد النبوية، فنجد أنّه لا يكاد يخلو باب من أبواب البلاغة إلا واستدلّ السيوطي له بحديث نبوي، وهذا كله تيمنا وتبركا واعتزازا به، وقد حظي علم البديع بغزارة كبيرة من الشواهد، فقال: "وقد التزمت

¹ - سمير الدروبي، السيوطي ورسائله فهرست مؤلفاتي، ص 23.

² - المرجع نفسه، ص 24.

³ - السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، مصدر سابق، ج 1، ص 339-345.

⁴ - السيوطي، التحدث بنعمة الله، مصدر سابق، ص 203.

⁵ - المصدر نفسه، ص 203.

⁶ - ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مصدر سابق، ج 10، ص 78-79.

أن آتى في كل نوع بمثال فأكثر من الحديث النبوي تمرينا وتشريفا وتيمنا به¹، ولم يكتف بهذا فحسب؛ بل صرح ببعض المخترعات في هذا الباب، وهذا بعض ما نقف عليه في هذه الدراسة.

وهذا يدل على أهمية هذه المدونة من جهة غزارة المادة العلمية المراد تتبعها، ومن جهة أخرى السيوطي نفسه صرح ببلوغه مرتبة الاجتهاد فيقول: "أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم سوى الفقه، لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي؛ فضلا عما هو دونهم"²، وهذا يفتح باب التشهي للبحث عن الجديد الذي أضافه في الدرس البلاغي، وكيفية الاستدلال بالحديث النبوي في السياقات البلاغية.

المبحث الثاني: الحديث النبوي شاهدا في علم المعاني

باب تنكير المسند إليه

ذكر السيوطي من القواعد المهمة التي تتعلق بالتعريف والتنكير أنه إذا جاء الاسم مكررا وكانا نكرتين، فإن الثاني غير الأول

كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا⁶ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا⁵﴾ [الشرح: 5-6].

وهذا ما أشار إليه في نظمه:

تُؤمُّ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُشْتَهَرَةِ إِذَا أَتَتْ نَكْرَةً مُكْرَّرَةً
تَعَايِيرًا وَإِنْ يُعْرَفُ ثَانِي تَوَافُقًا كَذَا الْمَعْرِفَانِ
شَاهِدُهَا الَّذِي رَوَيْنَا مُسْنَدًا لَنْ يَغْلِبَ الْيُسْرَيْنِ عُسْرٌ أَبَدًا

فوجد السيوطي عقد وأسس لهاته القاعدة من الحديث الشريف حيث قال: "وأصل هذه القاعدة الحديث الذي أشرنا إليه في النظم، فإنه جعل العسر الثاني في الآية هو الأول، واليسر الثاني غير الأول"³ ثم استشهد بثلاثة أحاديث مختلفة الأسانيد تُعزز ما أصله وقَعده.

فأورد ما روي عن أيوب عن الحسن في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا⁶﴾ [الشرح: 6]، قَالَ: "خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا مَسْرُورًا فَرِحًا وَهُوَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ: "لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ⁶ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا⁵﴾ [الشرح: 5-6]"⁴.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ كَانَ الْعُسْرُ فِي جُحْرٍ لَدَخَلَ عَلَيْهِ الْيُسْرُ حَتَّى يُخْرِجَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَنْ عَائِدِ بْنِ شَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَالِسًا

¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 243.

² - السيوطي، التحدث بنعمة الله، مصدر سابق، ص 203.

³ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 77.

⁴ - البيهقي، شعب الإيمان، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، مختار أحمد الندوي، فصل في ذكر ما الأوجاع والأمراض، مكتبة الرشد ط 1 سنة 2003

فَنظَرَ إِلَى جُحْرٍ فَقَالَ: لَوْ جَاءَ الْعُسْرُ حَتَّى يَدْخُلَ هَذَا الْجُحْرَ لَجَاءَ الْيُسْرُ حَتَّى يُخْرِجَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [5] ¹.

وعن عائذ بن شريح، قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَالِسًا فَنظَرَ إِلَى جُحْرٍ فَقَالَ: لَوْ جَاءَ الْعُسْرُ حَتَّى يَدْخُلَ هَذَا الْجُحْرَ لَجَاءَ الْيُسْرُ حَتَّى يُخْرِجَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [5] ².

وحَتَّى لَا يُسْتَشْكَلُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، فَقَدْ أورد السيوطي استدراقات الشيخ بهاء الدين السبكي على أَنَّ هذه القاعدة غير مطَّردة، وليس هذا موطن ذكرها، فناقشها السيوطي جميعا وحلَّص إلى: "أَنَّ هذه الآيات ونحوها لا تخرج عن القاعدة عند التأمل... فتأمل هذا، وخرج عليه ما أشكل عليك" ³.

وبمجموع ما تقدم يتضح أَنَّ السيوطي لم يكتفِ بذكر شاهد واحد، بل راح يسرد أغلب الأحاديث التي وردت في هذا السياق، وهذا يدلُّ على اعتناؤه بالحديث النبوي على أَنَّهُ شاهد بلاغي له مكانته ومرتبته.

ومَّا يحسن الإشارة إليه في هذا المقام أَنَّ القواعد العربية كانت مستقرة في نفوس الصحابة الكرام وهذا أمر ليس بمستغرب، فلم يستشكلوا قوله صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: "لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ" ⁴، بالرغم أَنَّ العسر واليسر ذكر مرتين.

وتعزيديا لهذا القول ما ورد عن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ءِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ءِالَامَنٌ وَهُمْ

مُهْتَدُونَ﴾ [سورة الأنعام: 82]، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- وَقَالُوا أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لابنه: ﴿يَبْنِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ

الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13] ⁵، فالصحابه الكرام كان مستقرا في أذهانهم أَنَّ التَّكْرَةَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَفِيدُ الْعُمُومَ

ففهموا مطلق الظلم، وهذا ما تمليه قواعد اللغة العربية، فبيِّن لهم أَنَّ المعنى ليس كما يظنون..

باب تقديم المسند إليه لفائدة التخصيص

وقد جاء في نظمه:

قِيلَ وَلِلتَّخْصِيسِ بِالفِعْلِ الحَبْرُ تَالِي نَفْيِ نَحْوِ مَا أَنَا أَضْرُ
أَيُّ بَلٍ سِوَايَ وَهَذَا لَمْ يَصِحَّ وَلَا سِوَايَ وَالْقِيَاسِ مُتَّضِحٌ

¹ - البزار، مسند البزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله، عادل بن سعد، صبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، ط1 (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، ج14، ص71.

² - مصدر سابق، ج14، ص71.

³ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص89.

⁴ - البيهقي، شعب الإيمان، مصدر سابق، ج12، ص361.

⁵ - البخاري، صحيح البخاري، باب ما جاء في المتأولين، دار الشعب، القاهرة، ط1، 1987، ج9، ص23.

والمقصود أنه إذا ولي المسند إليه أداة نفي، فيُنفي الفعل عن المتكلم وثبوتة لغيره، ومن بركة العلم وأخلاق العلماء أن يُنسب العلم إلى أهله، فقد أورد السيوطي في هذا المقام كلاماً لعبد القاهر الجرجاني شارحاً به النظم مكتفياً به، فيقول: " وهذا القول لعبد القاهر الجرجاني وأنه يُقدم المسند إليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي، وإن ولى - أعني المسند إليه - أداة نفي بأن وقع بعدها فصل، نحو: (ما أنا أضُرُّ) أي بل غيري فالتقديم يُفيد نفي الفعل عن المتكلم وثبوتة لغيره، ولهذا لا يصح أن يقال: ولا غيري، لمناقضة منطوقه المفهوم الأول"¹.

ثم يأتي السيوطي بالدليل والشفيع على ما تقدم بقوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ وَلَكِنَّ اللهُ حَمَلَكُمْ"². وهذا ما أشار إليه عبد القاهر الجرجاني بقوله: "ومّا هو مثال بيّن في أنّ تقديم الاسم يقتضي وجود الفعل قوله:

وما أنا أسقمت جسمي به ولا أنا أضرمت في القلب نارا

المعنى - كما لا يخفى - على أنّ السقم ثابت موجود، وليس القصد بالنفي له، ولكن إلى أن يكون هو الجالب له، ويكون قد جرّه إلى نفسه"³.

ولم يكتف بهذا التوضيح فحسب فقال: "ومثله في الوضوح قوله: وما أنا وحدي قلت ذا الشعر كلّ، الشعر مقولٌ على القطع، والنفي لأن يكون هو وحده القائل له"⁴.

تقديم المسند إليه لإفادة العموم

قال السيوطي: "قد يقوم تقديم المسند إليه لإفادة العموم نحو: (كلّ إنسان لم يأت) فإنه يُفيد نفي الحكم عن كلّ واحد بخلاف ما إذا أُخّر، نحو: (لم يأت كلّ إنسان)، فإنه يُفيد نفي الحكم عن مجموع الأفراد لا عن كلّ فرد، وهو يصدق بنفي فرد واحد، وهو حكم واحد يقتضي به الذوق واستعمالات العرب"⁵.

والشاهد على ما تقدم ما ورد عن أبي هريرة قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْنِ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ »⁶.

علّق السيوطي بقوله: "أي لم يقع قصر ولا نسيان، كما في الحديث الآخر: [لَمْ أَنَسْ وَلَمْ أَقْصُرِ الصَّلَاةَ]⁷"⁸.

¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 84.

² - مسلم، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، باب نذر من حلف بمينا فرأى غيرها خيراً، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1957، ج 3 ص 1268.

³ - عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 5، ص 125.

⁴ - المصدر نفسه، ص 125.

⁵ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 89.

⁶ - مالك بن أنس، الموطأ للإمام مالك، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهياً، دار إحياء التراث العربي مصر، ج 1 ص 94.

⁷ - ابن عساكر، معجم الشيوخ، ت: وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، ص 420.

⁸ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 89.

وبمجموع ما تقدم يتبين لنا أنّ هذا التقديم قد أسفر عن أسلوب قويّ ومتمين، ومعنى لطيف وجميل وإلى هذا أشار عبد القاهر الجرجاني في باب التقديم والتأخير أنّه: "باب كثير الفوائد، جمّ المحاسن، واسع التصرف بعيد الغاية، لا يزال يفتر لك عن بديعة ويُفضي بك إلى لطيفة، ولا تزال ترى شعرا يروقك مسمعه، ويلطفُ لديك موقعه، ثمّ تنظر فتجد سببا راقك ولطفَ عندك؛ أن قدّم منه شيء وحول اللفظ عن مكان إلى مكان"¹.

باب التغليب

أورد السيوطي هذا الباب استطرادا بعد ذكره لتقييد المسند إليه، وفائدة هذا الباب أنّه يجري في فنون كثيرة، فذكر جملة من الأمثلة منها: كقولهم العُمران لأبي بكر وعمر-رضي الله عنهما-وقولهم الخافقان للمشرق والمغرب، وقوله: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَنِينِ﴾ [سورة التحريم:12]، فغلبَ المذكور على المؤنث.

ثمّ أردف ذلك بشاهد نبوي، وهو -صلى الله عليه وسلم-: "إِذَا التَّقَى الحِتَانَانِ"²، والحِتان للذكور والخفض للإناث. ومما نبّه عليه السيوطي في هذا المثال أنّ التغليب يكون للأفضل وللأخف وللتذكير، بخلاف ما ذهب إليه كل من الطيّبي وابن الحاجب³.

والفائدة التي يضيفها الاستشهاد بالحديث النبوي هو ما رجحه السيوطي؛ لأننا إذا اعتبرنا التغليب بالأفضل أو بالأدنى، كما في الشمس والقمر وعمر وأبي بكر، وجدنا له وجه، لكنّ بالنسبة للحِتانين فسيتحجر الكلام، والأمر نفسه بالنسبة لقوله تعالى عن مريم عليها السلام: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَنِينِ﴾ [سورة التحريم:12]، فقوله: القانتين أي المطيعين، والطاعة يشترك فيها الذكر والأنثى. قال السعدي: "أي المطيعين لله، المداومين على طاعته بخشية وخشوع"⁴.

قال محمد الطاهر بن عاشور: "وغلبت صيغة جمع الذكور، ولم يقل من القانتات جرئاً على طريقة التغليب، وهو من تخريج الكلام على مقتضى الظاهر-أي أنّها كانت من سليلة قوم صالحين فجاءت على طريقتهم وأصولهم- وهذه الآية مثال في علم المعاني، ونكتته هنا الإشارة إلى أنّها في عداد أهل الإكثار من العبادة، وأنّ شأن ذلك أن يكون للرجال؛ لأنّ نساء بني إسرائيل كنّ معطيات من عبادات كثيرة"⁵.

لو الشرطية

صدر السيوطي هذا الباب بقوله:

وَلَوْ لَشَرَطَ الْمَاضِ وَأَنْتَقَايَهُ
لَا لَأَنْتَقَا الْمَشْرُوطُ أَوْ بَقَايَهُ

¹ - عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، مصدر سابق، ص106.

² - ابن جبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، دِكْرُ الحَبْرِ المُصَرِّحِ بِإِجَابِ الإِغْتِسَالِ عِنْدَ التَّقَايِ الحِتَانَيْنِ مؤسسة الرسالة بيروت ط2، 1993، ج3، ص458.

³ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص104.

⁴ - عبد الرحمان السعدي، تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان، ت: هبد الرحمان المعلّ اللّويحق، دار ابن حزم، بيروت، ص836.

⁵ - محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، تونس، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، سنة2000م، ج28، ص339.

فَدَاكَ بِاللَّازِمِ هَكَذَا ذَكَرَ جَمَاعَةٌ وَشَيْخُنَا لَهُ نَصَرُ

فذكر اختلاف التّحاة في معنى (لو)، ثم ذكر أغلب ما يُفسرونها أنّها امتناع الثاني لامتناع الأول فقال: " وفسرها الأكثر بأنّ المراد امتناع الثاني لامتناع الأول، كقولك: لو جاء زيد أكرمك، فمنهم امتناع الإكرام لامتناع مجيء زيد"¹.

ثمّ أورد على هذا المعنى بعض الاشكالات، منها ما ورد في قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ ﴾ [سورة لقمان: 27].

فعلق بقوله: فإنّه يستلزم عليها أن يكون النفاذ موجودا عند عدم كون ما في الأرض من شجر أقلاما والبحر مداً، وطبعا هذا المعنى ليس مقصودا؛ لأنّ كلمات الله لا تعدّ ولا تُحصى ولا تُحصى ولا تنفذ بملء الأرض من أقلام ولا بحار.²

قال ابن القيم: " ومعنى هذا لو فرض البحر مدا، وبعده سبعة أبحر تمّده كلّها مداً، وجميع الأشجار الأرض أقلاما، وهو ما قام منها على ساق من النبات والأشجار المثمرة وغير المثمرة، وتستمد بذلك المدا لغنيت البحار والأقلام، وكلمات الربّ لا تفنى ولا تنفذ"³.

ومن جملة ما أورد من الاشكالات ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنّه قال: " نِعَمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لَوْ لَمْ يَخْفِ اللَّهُ لَمْ يَعْصِهِ"⁴.

فقال السيوطي: " فإنّه يستلزم أنّه إذا خاف عصى، ولا شك أنّ ذلك غير مراد، والذي اختاره جماعة؛ منهم صاحب التلخيص وشيخنا أنّ (لو) للشرط في الزمن الماضي، وأنّها تُفيد انتفاء الشرط بالوضع، وانتفاء المشروط باللازم والعقل..."⁵.

ومّا يلفت الانتباه شدّة اعتناء السيوطي بالحديث النبوي، ووجه ذلك أنّه قال: "كثر سؤال النَّاسِ عن حديث [لَوْ لَمْ يَخْفِ اللَّهُ لَمْ يَعْصِهِ]، ولم أر هذا الكلام في شيء من الكتب مرفوعا أو موقوفا؛ لا عن عمر ولا عن غيره مع شدّة الفحص عنه"⁶.

وبعد جهد من البحث والتنقيب والتدقيق قال: "ما زال على نفسي منه حتّى رأيته، فسُرت به سرورا لم يعدله شيء، ولكنّه في سالم لا في صهيب"⁷.

الأمـر: يأتي الأمر لأغراض كثيرة منها منه الخبر، وهذا ما مثّل له السيوطي، وطبّق عليه تطبيقا مباشرا في قوله: " والخبر نحو قوله -صلى الله عليه وسلم-: " إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ "¹، أي الواقع أنّ من لا يستحي يفعل ما يشاء، وقيل إذا كان لا لشيء مما يُستحيا منه فاصنعه، فتكون إباحة"².

¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 106.

² - مصدر سابق، ص 106.

³ - ابن القيم، بدائع التفسير، جمع: يُسرى السيد محمد، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط 1، 2005، ص 320.

⁴ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض، ط 1، 1992، ج 3، ص 56.

⁵ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 107.

⁶ - المصدر نفسه، ص 107.

⁷ - مصدر سابق، ص 107.

ولتعزير هذا المعنى فقد ساق ابن رجب الحنبلي هذا المعنى في جملة ما أورده فقال: "ومعناه الخبر والمعنى أنّ من لم يستح صنع ما شاء، فإنّ المانع من القبائح هو الحياء"³.
بل ساق تحريجا آخر لهذا الحديث أنّه بمعنى التهديد والوعيد، فقال: "أنّه أمر بمعنى التهديد والوعيد والمعنى إذا لم يكن حياء؛ فاعمل ما شئت، فالله يُجازيك عليه، كقوله تعالى: ﴿إِعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة فصلت: 40]، وقوله: ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ [سورة الزمر: 15]"⁴.

ثمّ يُردف السيوطي شاهدا نبويا لغرض آخر من أغراض الأمر فيقول: "وللأدب نحو: "كُلِّمًا يَلِيكَ"⁵6".
والملاحظ على السيوطي من خلال ما تقدم أنّه يستشهد لبعض القضايا البلاغية من خلال الحديث النبوي، ويُطبق عليها تطبيقا مباشرا، وهذا يدلّ على أهمية الشاهد النبوي في الدرس اللغوي.
الوصل: الوصل مبحث ماتع، ويأتي لأغراض عديدة، ويضرب السيوطي بسهم له في الاستشهاد ويأتي ذلك في دفع الإيهام، ومثاله: لا وأيدك الله، وإن كان بينهما كمال انقطاع؛ لأنّ الأول خبر والثاني إنشاء لئلا يُتوهم أنّ (لا) داخلة على جملة (أيدك الله) فتكون دعاء عليه.⁷

ثمّ يستشهد السيوطي لذلك من الحديث النبوي، فالمتذوق لكلماته يستشعر أنّه يتقصى ويتتبع كل ما له صلة بالأحاديث النبوية في هذا الشأن، فيقول: "وقد وجدت لهذا النوع مثلا من الحديث، وهو ما أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة قال: "كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في المسجد فجاءه أعرابي، فقال: "أَعْطِنِي يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَقَالَ: لَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَكَانَتْ بِمِئْتَةٍ أَنْ يَقُولَ: لَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ"⁸9".

التوشيع

التوشيع لون من ألوان الإطناب، وفائدته التطلع والتشؤف والتشويق لما يأتي من كلام، وبه تحصل اللذة العلمية، ويعرفه السيوطي بأنّ: "يؤتى في آخر الكلام بمثنى يُفسره باسمين؛ ثانيهما معطوف على الأول"¹⁰، وهذا من أكثر الأبواب التي استشهد لها السيوطي، ولك بعدها أن تحكم على التفسرية التي تتأجج داخل السيوطي من اعتزاز وامتنان وتبرك بالشاهد النبوي.

¹ - البخاري، صحيح البخاري، باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت، مصدر سابق، ج 8، ص 35.

² - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 146.

³ - ابن رجب، جامع العلوم والحكم، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1408هـ، ص 199.

⁴ - المصدر نفسه، ص 199.

⁵ - البخاري، صحيح البخاري، باب الأكل بما يليه، مصدر سابق، ج 7، ص 88.

⁶ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 146.

⁷ - المصدر نفسه، ص 160.

⁸ - أحمد، مسند أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ج 2، ص 288.

⁹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 161.

¹⁰ - المصدر نفسه، ص 178.

قوله صلى الله عليه وسلم: "يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ"¹.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "عَلَيْكُمْ بِالشَّعَاءَيْنِ: الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ"².

وقوله صلى الله عليه وسلم: "اقتدوا باللذين من بعدي أبو بكر وعمر"³.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "لِلْمَرْأَةِ سِتْرَانِ: الْقَبْرُ وَالزَّوْجُ"⁴.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "اخذروا الشهرَّتين: الصَّوْفَ وَالْحَزَّ"⁵.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "أَحْرَجَ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ الْمَرْأَةَ وَالْيَتِيمَ"⁶.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "اقتلوا الأسودين في الصلاة؛ الحية والعقرب"⁷.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "تذرون ما أكثر ما يدخل النار؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: الأجوفاً الفرج والقم"⁸.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "غشيتكم السكرتان: سكرة الجهل، وسكرة حب العيش"⁹.

ولك أن تقف على كثرة الاستشهاد من الإمام السيوطي الذي إن دلّ فإتّما يدلّ على أهمية هذه القضية، فلا يُعقل أن يكون هذا السرد من باب التحلية أو التسلية أو الاستشهاد الفارغ؛ وإتّما حتى يتبين لنا أنّ قسمة إبعاد أو تهميش الحديث النبوي من حقل ودائرة الاستشهاد؛ إتّما هي قسمة ضيزى.

وحتى نقف على سرّ الاستشهاد بالحديث النبوي؛ نبه على فرع من فروع التوشيح لم يُنبّه عليه ولم يُشرع في كتب من سبق على حدّ قوله: "أن يؤتى بمشنيين ومثنيين، ثم بأربع مفردات اثنتين للأولين واثنتين للآخرين"¹⁰.

كحديث: "أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ: الْجُرَادُ وَالْحَيْتَانِ وَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ"¹¹.

وحديث "تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَدَابَيْنِ وَفَتْنَتَيْنِ: عَدَابُ جَهَنَّمَ وَعَدَابُ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةُ الدَّجَالِ وَفِتْنَةُ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

¹ - البخاري، صحيح البخاري، باب مَنْ بَلَغَ سِتْرَيْنِ سَنَةً فَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ، مصدر سابق، ج 8، ص 111.

² - البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، محمد عبد القادر عطا، باب أدوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله، دار مكتبة الباز، مكة المكرمة 1994، ج 9، ص 344.

³ - الترمذي، سنن الترمذي، بشار عواد معروف، بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ج 6، ص 50.

⁴ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مصدر سابق، ج 3، ص 585.

⁵ - علاء الدين علي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ت: بكرى حيانى وصفوة السقا، فصل في الأخلاق والأفعال، مؤسسة الرسالة ط 5، 1981م، ج 3، ص 473.

⁶ - البزار، مسند البزار، مصدر سابق، ج 15، ص 152.

⁷ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، باب ما يُكره للمصلي وما لا يُكره، مصدر سابق، ج 6، ص 116.

⁸ - البخاري، الأدب المفرد، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1989، ص 108.

⁹ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مصدر سابق، ج 8، ص 431.

¹⁰ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 179.

¹¹ - البيهقي، السنن الصغير، ت: عبد المعطي أمين قلعي، باب في الجراد، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، ط 1، 1989م، ج 4، ص 55.

لم أقف على هذا الحديث بهذه الصيغة، وإنما بما روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تَعَوَّدُوا مِنْ أَرْبَعٍ بَعْدَ التَّشْهُدِ مِنْ عَدَائِبِنِ وَفِتْنَتَيْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَدَابِ جَهَنَّمَ وَعَدَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمِحْيَا وَالْمِمَاتِ"¹.

المبحث الثالث: الحديث النبوي شاهدا في علم البيان

أغراض التشبيه:

ومن الحالات التي استشهد لها السيوطي في هذا الباب؛ تقرير حال المشبه في نفس السامع وتقوية شأنه وبيان ذلك ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: "مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي صِعْرِهِ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي كِبَرِهِ كَالَّذِي يَكْتُبُ عَلَى الْمَاءِ"^{2,3}.

ثم ساق بعد ذلك قول ابن العميد:

ذي ملة يأتيك أثبت عهده كالخط يرسم في بسيط الماء⁴.

والتأمل فيما ورد يجد أن السيوطي يقدم ويتعمد تقديم الاستشهاد بالحديث النبوي على الشعر العربي إذا وجد إلى ذلك سبيلا، وهذا ما يُفسر غزارة وكثرة الأحاديث التي سبقت فيما سبق في قضية الاستشهاد، وهذا يُترجم بدوره أهمية الاستشهاد بالحديث النبوي في قضية الدرس اللغوي.

المجاز المرسل وعلاقاته

ومن الأمثلة في هذا الباب ما ذكره السيوطي بقوله: "ومثال المرسل: كاليد في النعمة والقدرة، وأصلها الجارحة أُطلقت عليهما، لأن النعمة منها تصدر، والقدرة بما تكون، ومن استعمالها في النعمة حديث الصحيحين: "أسرعن لحاقا بي أطولكن يدا"⁵، أي أكثرن عطاء"⁶.

ومن لطائف هذا الحديث أن المعنى الحقيقي لهذا الحديث قد خفي عن زوجات النبي -صلى الله عليه وسلم- بالرغم من ما هن عليه من البلاغة والبيان.

فعن عائشة -رضي الله عنها- أن بعض أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- قلن للنبي -صلى الله عليه وسلم- أيئنا أسرع بك لحوقا؟ قال: أطولكن يدا، فأخذوا قصبه يذرعونها فكانت سودة أطوهن يدا فعلمنا بعد أنما كانت طول يدها الصدقة، وكانت أسرعنا لحوقا به، وكانت تحب الصدقة"⁷.

¹ - النيسابوري، مسند السراج، إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، باكستان، ط1، سنة 2002م، ص282.

² - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مصدر سابق، ج2، ص85.

³ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص204.

⁴ - عبد الله بن محمد، قرى الضيف لابن أبي الدنيا، ت: عبد الله بن حمد المنصور، دار النشر: أضواء السلف، الرياض، ط1 سنة 1997م، ج3، ص203.

⁵ - مسلم، صحيح مسلم، باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها، مصدر سابق، ج4، ص1907.

⁶ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص219.

⁷ - البخاري، صحيح البخاري، باب أي الصدقة أفضل وصدقة الشحيح الصحيح، مصدر سابق، ج2، ص137.

قال النووي: " ومعنى الحديث أَمَّنَّ ظَنَنْ أَنَّ المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية، وهي الجارحة، فَكَنَّ يَدْرَعَنَّ أَيديهنَّ بقصبة فكانت سودة أطولهنَّ يدا في الصدقة وفعل الخير، فماتت زينب أوْهَنَّ، فعلموا أَنَّ المراد طول اليد في الصدقة والجود، قال أهل اللغة: يُقال: فلان طويل اليد وطويل الباع؛ إذا كان سمحا جوادا، وضده: قصير اليد والباع"¹.

قال ابن حجر: " والدليل على أَنَّ عائشة لا تعني سودة قولها، فعلمنا بعد إذ أخبرت عن سودة بالطول الحقيقي، ولم تذكر سبب الرجوع عن الحقيقة إلى المجاز إِلَّا الموت"².

الاستعارة

والمُلفت للأنظار أَنَّ السيوطي لا يتوانى في الاستشهاد بالحديث النبوي إذا كان هناك مقام لذكر ذلك، فنجد في باب الاستعارة يقول: " وتنقسم الاستعارة باعتبار الجامع؛ أي ما قُصد اشتراك الطرفين فيه إلى ما هو داخل في مفهوم الطرفين كحديث: " خَيْرُ مَا عَاشَ النَّاسُ لَهُ رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَى مَثْنِ فَرَسِهِ فَالْتَمَسَ الْمَوْتَ وَالْقَتْلَ فِي مَطَانِهِ"³4.

علق السيوطي بعدما أورد الحديث بقوله: " الهَيْعَةُ الصِيَاحُ الَّذِي يُفْرَعُ مِنْهُ، اسْتِعَارَ الطَّيْرَانِ لِلْعَدُوِّ وَالْجَامِعِ بَيْنَ الْعَدُوِّ وَالطَّيْرَانِ قَطَعَ الْمَسَافَةَ بِسُرْعَةٍ وَهُوَ دَاخِلٌ فِيهِمَا؛ إِلَّا أَنَّ فِي الطَّيْرَانِ قُوَى"⁵.

الاستعارة الأصلية والتبعية

ومنه قوله تعالى: ﴿فَالنَّقَطَةُ أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [سورة القصص: 08]، فشبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته الغائبة عليه، ثم استعمل في المشبه اللام الموضوعة للمشبه به، أعني ترتب علّة الالتقاط الغائبة عليه فجرت الاستعارة أولا العلية والغرضية وتبعيتها في اللام، فصار حكمها. ومثله: " لِدُّوا لِلْمَوْتِ، وَابْتُئُوا لِلْخُرَابِ"⁶، فشبه ترتب الموت على الولادة، والخراب على البناء بترتب علته الغائبة عليه على حدّ ما ذكر.⁷

الاستعارة المطلقة والمجردة

وهذا تقسيم آخر للاستعارة بهذا الاعتبار، ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اشْتَرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتِ بِتِجَارَتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [سورة البقرة: 16]، أُسْتَعِيرَ الْاِشْتِرَاءُ لِلْاِسْتِبْدَالِ وَالْاِخْتِيَارِ ثُمَّ فَرَعَ عَلَيْهَا مَا يُلَائِمُ الْاِشْتِرَاءَ مِنَ الرِّيحِ وَالتَّجَارَةِ.

¹ - النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، ط2، سنة 1392هـ، ج16، ص8.

² - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، ج3، ص287.

³ - التّسائي، سنن التّسائي الكبرى، ت: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، باب الفضل في ذلك، دار الكتب العلمية بيروت ط1 1991م ج5، ص257.

⁴ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص222.

⁵ - المصدر نفسه، ص222.

⁶ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مصدر سابق، ج12، ص97.

⁷ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص225.

ثم ساق السيوطي رائعة من روائع هذه الاستعارة، فذكر قوله- صلى الله عليه وسلم-: "لَا يَجِلُّ لِأَمْرِ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْقَى مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ"¹، أُسْتَعِيرَ الزَّرْعُ لِلْحَمَلِ، وَثُرِنَ بِمَا يُثْلِئُهُ وَهُوَ السَّقْيُ بِالْمَاءِ.²

الكناية:

أورد السيوطي في باب الكناية حديثا نبويا في قسم ما يُطلب به نسبه، أي إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه، ومنه قوله -صلى الله عليه وسلم-: "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ"³.

قال السيوطي: فَإِنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ نَفْيِ صِفَةِ الْإِسْلَامِ عَنِ الْمُؤَدِّي، وَهُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي الْكَلَامِ.⁴ وَحَتَّى لَا يُفْهَمَ كَلَامُ السِّيُوطِيِّ وَلَا يُخْرَجُ عَنِ سِيَاقِهِ فِي نَفْيِ صِفَةِ الْإِسْلَامِ عَنِ الْمُؤَدِّي، فَاَلْمَقْصُودُ هُوَ كَمَالُ الْإِسْلَامِ لَا أَصْلُ الْإِسْلَامِ، لِأَنَّ مَنَهِجَ الْإِسْلَامِ الصَّحِيحَ لَا يُخْرَجُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ بَارْتِكَابِ الذُّنُوبِ.

ولك أن تقف عمّا أورده التّووي في شرحه لهذا الحديث حيث يقول: "قالوا معناه المسلم الكامل وليس المراد نفى أصل الإسلام عمن لم يكن بهذه الصفة؛ بل هذا كما يقال: العلم ما نفع أو العالم زيد أي الكامل أو المحبوب وكما يقال: التّاس العرب والمال الإبل، فكُلُّهُ عَلَى التَّفْضِيلِ لَا لِلْحَصْرِ"⁵.

وبجموع ما تقدم يتبيّن لنا أنّ هذه المدونة من أكثر وأهم الكتب إيرادا للشاهد النبوي في قضية الاحتجاج، وهذا ما يميّزها عن غيرها من المدونات العربية في قضية إبراز الشاهد النبوي في الدرس اللغوي.

المبحث الرابع: الحديث النبوي شاهدا في علم البديع

وهذا العلم يُعْنَى بِتَحْسِينِ الْكَلَامِ وَتَجْوِيدِهِ وَوَضُوحِ دَلَالَتِهِ، مَعَ مَرَاعَاةِ الْمَطَابَقَةِ لِمَقْتَضَى الْحَالِ، وَهَذَا الْبَابُ مِنْ أَكْثَرِ الْأَبْوَابِ اسْتِشْهَادًا بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، فَقَدْ أَكْثَرَ السِّيُوطِيُّ اسْتِشْهَادًا بِصُورَةٍ مُلَفَّتَةٍ وَمَشْوُوقَةٍ لِلْقُلُوبِ وَالْأَنْظَارِ، وَقَدْ تَقْصَى هَذَا الْبَحْثُ عِدَّةَ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَبَلَّغَتْ تَسْعُونَ حَدِيثًا.

والمُمَيِّزُ لَهُ فِي هَذَا الْفَنِّ أَنَّهُ اسْتِشْهَدَ فِي كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ بِحَدِيثٍ أَوْ بَعْدَةَ أَحَادِيثٍ، وَهَذَا كَلَّمَهُ مِنْ بَابِ التَّيْمَنِ وَالتَّبَرُّكِ، وَيَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ السِّيُوطِيِّ: "وَقَدْ التَّزَمْتَ أَنْ آتِيَ فِي كُلِّ نَوْعٍ بِمِثَالٍ فَأَكْثَرَ مِنَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ تَمْرِينًا وَتَشْرِيْفًا وَتَيْمَنًا بِهِ"⁶، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى إِبْرَازَ قُوَّةَ وَمَكَانَةَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ فِي بَابِ اسْتِشْهَادِهِ.

وقد قسم السيوطي هذا العلم إلى قسمين: قسم يتعلّق بتحسين المعاني، وقسم يتعلّق بتحسين الألفاظ.

¹ - البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، باب استبراء من ملك الأمة، مصدر سابق، ج 7، ص 449.

² - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 227.

³ - البخاري، صحيح البخاري، باب الْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، ج 1، ص 9.

⁴ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 229-230.

⁵ - النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، باب بيان تفاضل الإسلام أيّ أموره أفضل فيه، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1392هـ، ج 2 ص 10.

⁶ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 243.

ومما يجدر الإشارة إليه أن هذا البحث سيقصر على بعض الشواهد النبوية في كلا القسمين، وتبرير ذلك أن هذا الباب طويل، والمقام لا يسمح ببسط الكلام ونشره.

1- القسم الأول: المحسنات المعنوية

الطباقي: بعد أن تعرض السيوطي للمعنى اللغوي والاصطلاحي وأقسامه، أورد جملة من الشواهد النبوية في هذا الباب، فساق حديث: " مَنْ تَأْتَى أَصَابَ أَوْ كَادَ، وَمَنْ عَجَلَ أَخْطَأَ أَوْ كَادَ"¹، وحديث: " مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا مَعْصِيَةً، كَانَ ذَلِكَ أَقْوَتَ لِمَا رَجَا، وَأَقْرَبَ لِمَجِيءِ مَا آتَى"²، وحديث: " مِنْ أَقْتَرَابِ السَّاعَةِ أَنْ تُرْفَعَ الْأَشْرَارُ وَتُوضَعَ الْأَخْيَارُ وَيُفْتَحَ الْقَوْلُ وَيُحْزَنَ الْعَمَلُ"³، والرواية التي ذكرها السيوطي: " وَيُحْسَنَ الْعَمَلُ".

ولك أن تقف على كثرة إبراز هذه الأحاديث النبوية، ومالها من روعة في المعنى وحلاوة في اللفظ وقوة في الاستشهاد. ولم يكتب السيوطي بهذه الأحاديث، بل أورد جملة من الأحاديث في الباب نفسه، وهو ما يسمى بالتدبيح، وهو نوع من أنواع الطباقي: " وهو أن يؤتى في المدح أو غيره بألوان لقصد الكناية أو التورية، لما بين اللّونين من التقابل؛ مثال تدبيح الكناية"⁴. وساق السيوطي حديثا لكي نقف على هذا المعنى: " مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ فَيَتْرُكُ صَفْرَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قِيْرَاطٍ مِنْهَا صَفِيْحَةً مِنْ نَارٍ"⁵، فالمقصود بالصفراء الدينار الذهبي، والبيضاء الدرهم الفضي.

المقابلة: ساق السيوطي جملة من الأحاديث في هذا الباب، فذكر قوله -صلى الله عليه وسلم-: " مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا كَانَ الْحَرْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ"⁶، وقوله صلوات ربي وسلامه عليه: " مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ"⁷، وقوله عليه الصلاة والسلام: " مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوهُ، وَإِنَّمَا عَنْ الْمُنْكَرِ وَإِنْ كُنْتُمْ تَفْعَلُونَهُ". ومما ينبه عليه أنه بعد تتبع كثير من مصادر الحديث النبوي وقفت عليه بهذه الرواية أو قريب منها: " مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا بِهِ كُلَّهُ، وَإِنَّمَا عَنْ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَنْتَهُوا عَنْهُ كُلَّهُ"⁸.

مراعاة النظر: وهو ما يُعرف بالتناسب، ومنه قوله -صلى الله عليه وسلم-: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلِّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةِ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلِّ جَوَّازٍ مُسْتَكْبِرٍ"¹ وفي رواية أحمد: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلِّ جَوَّازٍ جَعْظَرِيٍّ مُسْتَكْبِرٍ"²، ثم علق السيوطي فقال: " أتى في أهل الجنة بألفاظ سهلة رقيقة، وفي أهل النار بألفاظ فجحة شديدة"³.

¹ - الطبراني، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1415هـ، ج3 ص259.

² - النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، باب الفتن والملاحم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 سنة 1990م، ج4 ص597.

³ - الطبراني، مسند الشاميين، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، سنة 1984م، ج1، ص276.

⁴ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص246.

⁵ - الطبراني، مسند الشاميين، ج1، ص394.

⁶ - البزار، مسند البزار، ج13، ص359.

⁷ - الترمذي، سنن الترمذي، ج3، ص417.

⁸ - البيهقي، شعب الإيمان، ج10، ص61.

الإيهام: وقد أشاد السيوطي بما للون، وذكر أنه فنٌ عظيم وباب منبع، وعبر عنه بالتورية وهي الاستخدام وساق خلافاً في مسألة بين الاستخدام والتورية، وأيهما أجلّ أعذب وألطف، وانتصر إلى أهما سيان⁴.

واستشهد بما روي عن أنس بن مالك قال: أقبل نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وهو مُردفٌ أبا بكرٍ، وأبو بكرٍ شيخٌ يُعرف، ونبيُّ الله صلى الله عليه وسلم شابٌ لا يُعرف، قال: فيلقى الرجلُ أبا بكرٍ، فيقول: يا أبا بكرٍ، من هذا الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجلُ يهديني السبيل. قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعنى الطريق، وإنما يعنى سبيل الخير⁵.

الإرداف: وهو أن يريد المتكلم معنى، فلا يُعبر عنه بلفظه الموضوع له؛ بل بما يرادفه⁶، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "كلُّ شيءٍ من المرأة للصائم حلالٌ إلا ما بين الرجلين"⁷، وقوله: "من يضمن لي ما بين حبييه وما بين رجله أضمن له الجنة"⁸. قال السيوطي معلقاً: "عبر به عن الفرج"⁹.

الإيهام:

وشاهده من الحديث النبوي: "من جعل قاضياً فقد دُبح بغير سكين"¹⁰، ولك أن تقف على تلك المعاني التي يحملها هذا الفن، فيقول السيوطي: "يحتمل المدح بأنه لشدة ما يحمل من وفاء حقوق المسلمين، والنظر في مصالحهم؛ وقع في تعب عظيم كتعب من دُبح بغير سكين، والذم بأنه قد وقع في ظلم الناس ولا يقدر على إقامة الحق، فهو هالك على وجه شديد الألم، كمن دُبح بغير سكين"¹¹.

وفهم هذا الفن يُعطي تحريجا رائعا لهذا الحديث، ويُحرر كثيرا من القضايا الشرعية من متاهة الاختلاف والفوضى العلمية لدى من يدعي الانتساب إلى أصول الدين.

التأسيس والتفريع:

يقول السيوطي:

وَقَدْ وَجَدْتُ مَقْصِدًا بَدِيعًا سَمِيئَةً التَّاسِيسَ وَالتَّفْرِيعَا

¹ - البخاري، صحيح البخاري، باب عُثْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٍ، ج6، ص198.

² - أحمد، مسند أحمد بن حنبل، ج4، ص306.

³ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص250.

⁴ - مصدر سابق، ص259.

⁵ - البيهقي، دلائل النبوة، ج2، ص526.

⁶ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص268.

⁷ - الطبراني، مسند الشاميين، ج2، ص360.

⁸ - البخاري، صحيح البخاري، باب جَفْظُ اللِّسَانِ، ج8، ص125.

⁹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص268.

¹⁰ - النسائي، سنن النسائي، باب التعليل في الحكم، ج3، ص462.

¹¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص291-292.

قَاعِدَةٌ كَلِيَّةٌ يَمَّهَدُهَا يَبْنِي عَلَيْهَا شُعْبَةً يَقْصِدُهَا
مِثْلُهُ لِكُلِّ دِينٍ خُلِقَ وَخُلِقَ ذَا الدِّينِ الحَيَاءُ المُونِقُ

وهذا نوع لطيف من أنواع البديع، والمقصود به أن يؤسس لقاعدة كلية، ثم يوضحها، ومما يجدر الإشارة إليه أن السيوطي يقرر أن هذا النوع من اختراعاته، وأكثر فيه الاستشهاد لحد بلغ ثمانية وعشرين حديثاً، كل ذلك مبالغة في إظهار وإبراز هذا اللون البديع في الحقل البلاغي، حيث يقول: "هذا النوع لطيف اخترعته لكثرة استعماله في الكلام التبوي، ولم أر في الأنواع المتقدمة ما يناسبه فسميته بالتأسيس والتفريع"¹.

ومما يوضح في هذا المقام أن البحث يقتصر على سرد بعضها، لأن المقام يطول، ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى المدونة. ومن الشواهد النبوية: "لِكُلِّ دِينٍ خُلِقَ وَخُلِقَ الإِسْلَامُ الحَيَاءُ"²، وقوله عليه الصلاة والسلام: "لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الرُّبُيِّ"³، وقوله: "لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجِرَّاحِ"⁴، وقوله: "لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُو بِهَا، فَأَرِيدُ أَنْ أُحْتَبِيَ دَعْوَتِي، شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي فِي الآخِرَةِ"⁵، وقوله: "إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي المَالُ"⁶، وقوله: "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةً، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ الإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُحِطِّئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ"⁷، وقوله: "لِكُلِّ شَيْءٍ مِفْتَاحٌ، وَمِفْتَاحُ السَّمَاوَاتِ قَوْلُ: قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ"⁸، وقوله: "لِكُلِّ شَيْءٍ مَعْدَنٌ وَمَعْدَنُ التَّقْوَى قُلُوبُ العَارِفِينَ"⁹، وقوله: "لِكُلِّ شَيْءٍ حَلِيَّةٌ، وَحَلِيَّةُ القُرْآنِ الصَّوْتُ الصَّوْتُ الحَسَنُ"¹⁰، وقوله: "إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ رَهْبَانِيَّةً، وَرَهْبَانِيَّةُ هَذِهِ الأُمَّةِ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهُ"¹¹، وقوله: "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ نِسْبَةً، وَإِنَّ نِسْبَةَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ" ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ① ﴿اللهُ أَصَمُّ﴾ ② [سورة الإخلاص: 1-2]¹²، وقوله: "لِكُلِّ نَبِيٍّ تَرْكَةٌ وَصِيْعَةٌ، وَإِنَّ تَرْكِيَّتِي وَصِيْعَتِي الأَنْصَارُ، فَاحْفَظُونِي فِيهِمْ"¹³.

¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص 319.

² - مالك، موطأ الإمام مالك، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، باب ما جاء في الحياء، دار الكتاب الحديث، 2012م، ص 446.

³ - مسلم، صحيح مسلم، باب من فضائل طلحة والزبير، ج 7، ص 127.

⁴ - الترمذي، سنن الترمذي، ج 6، ص 140.

⁵ - مالك، موطأ الإمام مالك، باب ما جاء في الدعاء، ص 103.

⁶ - أحمد، سنن أحمد بن حنبل، ج 4، ص 160.

⁷ - البيهقي، شهب الإيمان، القدر خيره وشره، ج 1، ص 388.

⁸ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج 6، ص 113.

⁹ - المرجع نفسه، ج 3، ص 574.

¹⁰ - المرجع نفسه، ج 9، ص 309.

¹¹ - البيهقي، شعب الإيمان، الجهاد، ج 6، ص 95.

¹² - الألباني، مرجع سابق، ج 7، ص 174.

¹³ - الطبراني، المعجم الأوسط، ج 5، ص 309.

نفي الموضوع: وهذا النوع لا يقل أهمية عن الذي سبقه، ومصدق ذلك قول السيوطي: "هذا النوع من مختراعاتي وسميته نفي الموضوع وهو كثير في الحديث وكلام البلغاء، بأن يكون اللفظ موضوعا لمعنى فيصرح بنفي ويثبت له غيره مبالغة في ادعاء ذلك الحكم له"¹.

وشاهده من الحديث النبوي قوله-صلى الله عليه وسلم-: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ؛ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعُضْبِ"²، وقوله: «مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟» قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ، قَالَ «لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ مَنْ وَوَلَدِهِ شَيْئًا»³، وقوله: "لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ"⁴، وقوله: "لَيْسَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ السَّنَةُ أَنْ تُمَطَّرُوا، ثُمَّ تُمَطَّرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا"⁵، وقوله: "لَيْسَ الْجِهَادُ أَنْ يَضْرِبَ بِسَيْفِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِنَّمَا الْجِهَادُ مَنْ عَالَ وَالِدِيهِ، وَعَالَ وَلَدَهُ فَهُوَ فِي جِهَادٍ، وَمَنْ عَالَ نَفْسَهُ يَكْفُهَا عَنِ النَّاسِ، فَهُوَ فِي جِهَادٍ"⁶.

2/ القسم الثاني: المحسنات اللفظية

الجناس بين اللفظين: وقد جاء هذا المعنى في قوله صلى الله عليه وسلم: "غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةٌ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ"⁷.

ومن أقسامه: المماثل: والمقصود به: "أن تكون الكلمتان من نوع واحد كاسمين أو فعلين أو حرفين"⁸.

ولا يزال السيوطي يُرصد هذه الألوان البديعية بالأحاديث النبوية، منها قوله -صلى الله عليه وسلم-: "مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ فَلْيُكُنْ أَمْرُهُ بِمَعْرُوفٍ"⁹، وقوله: "أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ سُلْطَانٌ مُسَلِّطٌ لَمْ يَعْدِلْ فِي سُلْطَانِهِ"¹⁰.

المستوفي: والمقصود به: "أن يكون من نوعين؛ كاسم وفعل أو حرف"¹¹، والشاهد النبوي قوله صلوات ربي وسلامه عليه: "إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ"¹².

أنواع الجناس

1/ باعتبار ما وقع الاختلاف هيئات الحروف

¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص321.

² - البخاري، الأدب المفرد، باب الغضب، ص446.

³ - مسلم، صحيح مسلم، باب من يملك نفسه عند الغضب، ج8، ص30.

⁴ - البخاري، صحيح البخاري، باب الغنى عن النفس، ج5، ص2368.

⁵ - أحمد، مسند احمد بن حنبل، ج2، ص358.

⁶ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج4، ص453.

⁷ - مسلم، صحيح مسلم، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة، ج1، ص470.

⁸ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص326.

⁹ - البيهقي، شعب الإيمان، أحاديث في وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج10، ص81.

¹⁰ - علاء الدين علي بن حسام، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، مصدر سابق، ج6، ص28.

¹¹ - السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، مصدر سابق، ص327.

¹² - النسائي، سنن النسائي الكبرى، باب ثواب النفقة التي يتغى بها وجه الله، ج5، ص383.

جناس الخط: ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا ظَهَرَ الزُّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ" ¹، وقوله: "يَسْرُوا وَلَا تَعْسُرُوا، وَبَشُرُوا وَلَا تُنْفَرُوا" ².

جناس المحرف: ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ" ³.
وقوله: "الدِّينُ شَيْئٌ الدِّينُ" ⁴، وقوله: "وَاللَّهُ، مَا حَسَنَ اللَّهُ خُلُقَ رَجُلٍ وَخَلَقَهُ فَتَطْعَمُهُ النَّارُ" ⁵.

2/ باعتبار ما وقع الاختلاف في عدد الحروف:

المردوف: ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "الإِيمَانُ يَمَانٌ" ⁶، وقوله: "تَرَكُ الوَصِيَّةِ عَارٌ فِي الدُّنْيَا وَنَارٌ وَشَنَارٌ فِي الآخِرَةِ" ⁷.
المكتف: ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً" ⁸، وقوله: "مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ أُمَّهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ" ⁹.

المطرّف: ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يَعْرِفْهَا" ¹⁰.

3/ باعتبار ما وقع الاختلاف في الحروف

المضارع: ويكون التخالف بحرف مقارب في المخرج، والشاهد النبوي في هذا اللون قوله صلى الله عليه وسلم: "زُرْ غَبًّا تَزِدُّ حُبًّا" ¹¹، وقوله: "مَا أَضْيَفَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ" ¹².
اللاحق: ويكون التخالف بحرف إما في الأول أو الوسط أو في الآخر، ومنه قوله: "أَسْفَرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ" ¹³
وقوله: "اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ" ¹⁴.

¹ - البيهقي، شعب الإيمان، قبض اليد عن الأموال المحرمة، ج7، ص370.

² - محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، في الأمر بالتيسير وترك التنفير، دار احياء الكتب العربية، 1986، ص201.

³ - البيهقي، السنن الكبرى، باب إقامة الصلاة وتسويتها، دار النشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد ط1، سنة 1344هـ

ج3، ص101.

⁴ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج1، ص684.

⁵ - الطبراني، المعجم الأوسط، ج7، ص37.

⁶ - الترمذي، سنن الترمذي، ج4، ص85.

⁷ - الألباني، ضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1988، ص358.

⁸ - الطبراني، المعجم الأوسط، باب من اسمه إبراهيم، ج3، ص75.

⁹ - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج13، ص533.

¹⁰ - النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، کتاب البیوع، ج2، ص73.

¹¹ - البزار، مسند البزار، ج9، ص380.

¹² - علاء الدين علي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، في تعديد الأخلاق الحميدة، ج3، ص132.

¹³ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، باب مواقيت الصلاة، ج4، ص357.

¹⁴ - أحمد، مسند أحمد بن حنبل، حديث معاذ بن جبل، ج5، ص232.

وقوله: "لَوْلَا رِجَالٌ رَزَعُوا وَصَبِيَانُ رُضِعُوا وَبَهَائِمٌ رُتِعُوا لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا"¹، وقوله: "الْحَيْلُ مَعْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْحَيْرُ"².
الْحَيْرُ"².

السجع: ولعلّ يكون إيراد هذا اللون ختام هذه الرحلة الماتعة في ظل الشواهد النبوية للفنون البلاغية.

أنواع السجع: ومن الأنواع التي أرصد السيوطي لها شواهد نبوية

المرصع: وهو ما كان في الأولى مقابلا لما في الثانية وزنا وتقفية، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ"³.

المتوازي: وهو ما اتفقا وزنا، ولم يكن في الأولى مقابلا لما في الثانية في الوزن والتقفية، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا؛ وَيَقُولُ الْآخِرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا"⁴.

وبمجموع ما تقدم يتبن لنا أنّ هذا الحضور الغزير للشواهد النبوية يؤكد الأهمية البالغة لهذا المصدر التوثيقي من مصادر الاستشهاد، وأن هذه المدونة للإمام السيوطي من أفضل وأحسن المدونات التراثية في الاعتناء بالحديث النبوي جمعا وتقصيا وشاهدا.

خاتمة:

- تقديم القرآن الكريم في الاستشهاد أولا.
- تقديم السيوطي الاستدلال بالحديث النبوي على الشعر العربي.
- التزام السيوطي بما ذكره من الاستدلال لكل باب من أبواب البديع.
- وفرة الشواهد الحديثية خاصة في علمي البيان والبديع.
- التأسيس لبعض القضايا البلاغية التي لا يذكرها البلاغيون من خلال الحديث النبوي، مثل بدل الكل من البعض.

¹ - ابن الملقن سراج الدين، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ت: مصطفى أبو الغيط وزملاؤه، دار المحجة للنشر والتوزيع السعودية، ج 5، ص 158.

² - التّسائي، سنن التّسائي، كتاب الخيل، ج 6، ص 215.

³ - البيهقي، السنن الكبرى، باب ما جاء في الطّاعِمِ الشّاكِرِ، ج 4، ص 306.

⁴ - محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، في المنفق والممسك، ص 208.

- انتصار لبعض القضايا البلاغية وترجيحها من خلال الاستدلال بالحديث النبوي، مثل قضية التغليب.
 - اختراعات بديعية للسيوطي من خلال التتبع والاستقراء للأحاديث النبوية، مثل قضية التأسيس والتفريغ ونفي الموضوع.
 - يمكن للدرس البلاغي الاستفادة من هذه الاختراعات البديعية.
 - تطبيق مباشر لبعض القضايا البلاغية على الشاهد النبوي.
 - رغبة إيراد بعض الشواهد النبوية مع تصريحه بعدم علمه بمن خرجها أو إسناده.
 - تخريج بعض الأحاديث النبوية تبعاً لفنّ الإبهام، يُحرر كثيراً من القضايا الفقهية من متاهة الفوضى العلمية، مثل مسألة تولّي القضاء.
 - كتاب عقود الحمان في علم المعاني والبيان من أكبر المدونات اهتماماً بالشواهد النبوية في قضية الاحتجاج.
 - قوة استحضار السيوطي للشواهد النبوية في مختلف الأبواب البلاغية.
 - استدلال السيوطي بالأحاديث النبوية لا يخلو بعضها من كونه ضعيفاً أو موضوعاً، وذلك عند التحري عنه في مصادر الحديث النبوي.
 - الأثر الجمالي والوقوع النفسي للشواهد النبوية على القضايا البلاغية.
 - الصبغة الذوقية للبلاغة العربية في ظل الشواهد النبوية.
 - استدلال السيوطي بالحديث النبوي مع الشرح والتحليل، وأحياناً أخرى الاكتفاء بإيراد الشاهد فقط دون تعليق أو شرح.
 - يعدّ السيوطي من علماء البلاغة بالرغم من شهرته أنّه محدث ومفسر.
- وبمجموع ما تقدم يوصى بالاهتمام البالغ بالشواهد النبوية في تعلّم وتعليم القضايا البلاغية، إذ لا يُعقل ألا نستفيد من أفصح الخلق، وهو الذي مدحه الله جملة وتفصيلاً: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿فَرَكَاهُ اللَّهُ فِي عَقْلِهِ وَقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ بِأَنِّي أَوْتِي جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَفِي جَمِيعِ شَأْنِهِ.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع

- أحمد، مسند أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
- الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض، ط 1 1992م.
- الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3، 1988م.
- البخاري، الأدب المفرد، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1989م.
- البخاري، صحيح البخاري، دار الشعب، القاهرة، ط 1، 1987م.

- البزار، مسند البزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، مكتبة العلوم والحكم، ط1 (بدأت 1988م ، وانتهت 2009م) .
- ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط2 2003م.
- البيهقي، معرفة السنن والآثار، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان ط1 1989م.
- البيهقي، السنن الكبرى، دار النشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد ط1، سنة 1344هـ.
- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، ت: محمد عبد القادر عطا، دار مكتبة الباز، مكة المكرمة، 1994م.
- البيهقي، شعب الإيمان، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط1 2003م.
- الترمذي، سنن الترمذي، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2 1993م.
- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1970م.
- ابن رجب، جامع العلوم والحكم، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1408هـ.
- السيوطي، التحدث بنعمة الله، ت: إليزابيث ماري سارتين، المطبعة العربية الحديثة، ط1 1973م.
- السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ت: محمد أبو الفضل، دار إحياء الكتب العربية ط1، 1387هـ.
- السيوطي، شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، ت: إبراهيم محمد الحمداني، أمين لقمان الحبار، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2011م.
- أبو شجاع شبرويه، الفردوس بمأثور الخطاب، ت: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية بيروت، 1986م.
- الطبراني، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن محمد و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1415هـ.
- الطبراني، مسند الشاميين، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1 سنة 1984م.
- عبد الرحمان السعدي، تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمان المعلّ اللوّحقي، دار ابن حزم، بيروت، ط1 2003م
- عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط5. د. سنة.
- عبد الله بن محمد، قرى الضيف لابن أبي الدنيا، ت: عبد الله بن حمد المنصور، دار النشر: أضواء السلف، الرياض، ط1 سنة 1997م.
- ابن عساكر، معجم الشيوخ، ت: وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق.
- علاء الدين علي بن حسام، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ت: بكري حياي، صفوة السقا مؤسسة الرسالة، ط5 1981م.

- ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ت: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط دار ابن كثير، بيروت 1975م.
- ابن القيم، بدائع التفسير، جمع: يُسرى السيد محمد، دار ابن الجوزي، الملكة العربية السعودية، ط 1، 2005م.
- مالك، موطأ الإمام مالك، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2012م.
- محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط 1 سنة 2000م.
- محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، دار الحديث، القاهرة، 1986م.
- مسلم، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1957م.
- ابن الملقن سراج الدين، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ت: مصطفى أبو الغيط وزملاؤه، دار الهجرة للنشر والتوزيع، السعودية، ط 1، 2004م.
- النسائي، سنن النسائي الكبرى، ت: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1 1991م.
- النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ط 1 سنة 1990م.
- النيسابوري، مسند السراج، إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، باكستان، ط 1، 2002م.
- ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، د. ط، 1977م.